

## حلقات نور على الدرب (310) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053) حلقة (#كبار\_العلماء)

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماعة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم في لقاءنا هذا. الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسار - 00:00:00

على الشيخ صالح بن محمد اللحيدان عضو هيئة كبار العلماء وعضو المجلس الاعلى للقضاء. مرحبا بالشيخ صالح. مرحبا بكم بالمستمعين. الاخ عبد الله عبد الغفور من محافظة الانبار آآ بالعراق طبعا بعث بهذه الرسالة يقول فيها امرأة اتهاها اه ولدها من الحرب شهيدا. وبدون وعي من نفسها شقت ملابسها وكشفت عن عورتها امام الرجال والنساء هل تحاسب امام الله على هذا العمل ام لا نرجو توضيح الجواب وفقكم الله - 00:00:37

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد لا شك ان ما فعلته هذه المرأة من كبائر الذنوب - 00:00:52

والنبي صلى الله عليه وسلم برى من الصالقة والحاقة والشاقة وقال ليس من اشتق الجيوب ولطم الخدود دعا بدعوى الجاهلية فما فعلته هذه المرأة لو كان في منزلها لعد من كبائر الذنوب فكيف امام الرجال الاجانب - 00:01:10

والذى نصح به هذه المرأة وغيرها ان يتذرع بالصبر عند المصائب فان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه الكريم وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون. اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون - 00:01:35 فالمسلم ينبغي له اذا وافته مصيبة من مصائب الدنيا ان يتقيها بالصبر والاعتماد على الله وان يحتسب مصيبة عند الله ليinal ثواب الله جل وعلا في الدنيا والآخرة. اما في الدنيا - 00:01:58

فالصبر والخلف اما باستقرار النفس ورضاهما او بافضل مما فاته. واما في الآخرة فالاجر العظيم وهذه المرأة عليها ان تنتوب الى الله سبحانه جل وعلا وتقلع عن ذنبها وتندم على ما فعلته - 00:02:14

وتسائله ان يتتجاوز عنها وتكثر وعليها ان تكتثر من الحسنات لتمحو بها سينئاتها فان الله قال في كتابه الكريم ان الحسنات يذهبن السينئات ذلك ذكرى للذاكرين والله سبحانه وتعالى يغفر الذنوب جميعا - 00:02:32

لمن تاب اليه واتاب كما قال سبحانه قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقطروا من رحمة الله. ان الله يغفر الذنوب جميعا وقال في كتابه الكريم ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فمن ارتكب ذنبا من الذنوب دون الشرك فهو في مشيئة - 00:02:50

ان شاء غفر وعفا عنه وان شاء حصل به. اما الذنب الذي لا يغفر فهو الشرك بالله جل وعلا لمن مات على الشرك. نسأل الله ان يعفو عنها يوفقها للتوبة وبالله التوفيق - 00:03:10

اه من شرورة وردتنا هذه الرسالة بعث بها المستمع السائل محمد احمد عسکر الثوعي يقول في رسالته انا انسان مسلم وسار علي واحد يهودي اي شخص دينه يغایر الدين الاسلامي. وانا معه وانطبقت فصيلة دمي على فصيلة دمه. فهل يجوز - 00:03:22 لي ان اسعفه من دمي وهل يجوز لي ان اخذ من دمه؟ وما الحكم اذا فعلت ذلك دون ان اعلم ان علي اثم في ذلك وفقكم الله الجواب

مسألة الدم - 00:03:41

دم يهودي او غير يهودي لما من اضطر اليها تعالج بها ولا تثريب ان شاء الله ولا حرج واما ما يتعلق باسعاف يهودي بدم مسلم فاني لا ارى ان هذا من الاشياء المحمودة - 00:03:56

لان اليهود هم اشد الناس عداوة للذين امنوا ومساعدتهم على الحياة ليست من الامور المرغب فيها فاذا حدث لهم حادث واحتاج احدهم الى دم فبامكانه ان يستفيد من غير مسلم - 00:04:17

لكن لو استفاد المسلم واستعمل دمه فشأنهم في ذلك الشأن من يستفيدين من الدماء التي عادة توجد في بنوك الدم ولكنني لا انصح مسلما ان يسعف يهوديا بذنب فان المسلمين - 00:04:35

اعداء الداء فان اليهود اعداؤنا ردة ل المسلمين. ما تظهر افواههم من البغض والحق والعداوة شيء كثير وما تخفيفهم صدورهم اكبر كما اخبرنا بذلك الكتاب الكريم عن عن ربنا جل وعلا فلا انصح مسلم ان يتتعاون مع اليهودي على هذا - 00:04:52

لكن لو احتاج الى دمه او فعل لا اقول انه ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب الا التوفيق آآ هذه او سؤال الله الثاني سؤال محمد احمد عسکر يقول فيه اه من عمل معصية ثم تاب بعدها ثم عاد وعملها مرة اخرى. ثم تاب وامتنع عن ذلك كليا. فماذا يكون عليه؟ وماذا يلزم -

00:05:12

ان يعمل اذا كان عليه كفارة لذلك الجواب اما اذا كان عليه كفارة اي اذا كان لذلك الذنب كفارة فعليه اذا كان قادرا على ادائها ان يؤدي الكفارة واما ما عليه - 00:05:35

بعد توبته فقد جاء ان التوبة تجب ما قبلها وان التائب من الذنب كمن لا ذنب له. والله يقول سبحانه في كتابه واني لغفار لمن تاب فمن تاب صادقا بان اقلع عن الذنب وندم على فعله وعزم ان لا يعود اليه فتوبته ان شاء الله مقبولة. وكونه رجع للمعصية ثم تاب توبة - 00:05:52

لا لم يرجع بعدها. لا يؤثر ذلك عليه ان شاء الله. لان الانسان اذا اذنب ثم ندم فاستغفر ربه يغفر الله له ثم اذا عاد فاذنب ثم ندم فاستغفر يغفر الله له كما جاء بذلك الحديث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم - 00:06:17

آآ سؤاله الثالث يقول من جامع زوجته في شهر رمضان المبارك ولم ينزل او او امتنع عن اكمال المجامعة قبل ان ينزل. فما عليه في ذلك ما حكمه وفقكم الله - 00:06:35

اذا جاوز الختان اذا اولج ذكره في فرجها فرج زوجته فقد وجبت الكفارة والكفارة صيام شهرين متتابعين فمن لم يجد واطعام ستين مسكينا وتركت عتق الرقبة لانه في هذه الوقت - 00:06:50

في شبهه متذر فالانسان الذي لا يستطيع الصيام يطعم ستين مسكينا كفارة ولا فرق في ذلك بين من انزل او لم ينزل وبين من استمر في حال جماعه او نزع قبل انتهاء رغبته - 00:07:15

وقضاء شهوته وبالله التوفيق ثم ان هذا من للذنوب الكبيرة والجرأة على حرمة هذا حرم شهر رمضان والاستهثار به وفي لياليه غنية عن انتهاك حرمته ايامه وبالله التوفيق اه هذا مستمع بعث بهذه الورقة الصغيرة ولم يذكر اسمه واكتفى بالتوقيع يقول هل تجوز الصلاة في المدرسة بدون استنجاء؟ وذلك - 00:07:33

لعدم وجود دورات مياه لنا مجبورين من قبل بعض المدرسين. ولا يوجد للمدرسة سوى صنابير ماء في فناء المدرسة. وهي ظاهرة امام اعين الطلاب هل تجوز صلاتنا؟ افیدونا افادكم الله وشكرا لكم - 00:08:01

الجواب اذا كان الانسان قد اراق الماء بان بال او تفوط فان عليه ان يستنجي اما اذا كان استنجى قبل الذهاب الى المدرسة وانتقض وضوءه بريح ونحوها من نواقض الوضوء فان الاستنجاء لا يجب الوضوء انما هو غسل الوجه ومنه المضمضة - 00:08:15

مشى وغسل اليدين الى المرافقين ومسح جميع الرأس ومنه الاذنان وغسل الرجلين الى الكعبين. هذا هو الوضوء. واما الاستنجاء فهو لمن اه بال او تفوط لكن لا تصح الصلاة لمن تفوط ولم يستجمر ولم يستنجي حال الغائط بعد الغائط لا تصح صلاته الا الاستنجاء او استجمار وبالله التوفيق - 00:08:42

اـه هـذـه اـه رسـالـة او مـجمـوعـة وـرـيـقـات اـه وـرـدـتـنا مـن المـرـسـلـة عـيـن يـاء لـام حـاء مـن جـدـة آـآـتـقـول فـي الـوـرـقـة الـاـلـوـلـى اـه تـقـول اـنـهـا تـزـوـجـتـ من شـابـ لـا يـصـلـي وـلـا يـصـومـ اـبـداـ اـه مـنـذـ اـه زـوـاجـهـا بـهـ اوـ مـنـذـ اـنـ بـنـىـ بـهـا - 00:09:07

اـه تـقـول عـلـمـا بـاـنـ الـحـيـةـ الـرـوـجـيـةـ التـيـ اـسـتـمـرـتـ فـيـ مـعـهـ اـه ثـمـانـيـ سـنـوـاتـ تـقـرـيـبـاـ وـلـقـدـ اـه اـنـجـبـتـ مـنـهـ طـفـلـةـ وـعـمـرـهـ الـانـ سـنـةـ وـاـحـدـةـ تـقـرـيـبـاـ وـاـنـاـ آـآـعـيـشـ مـعـهـ وـاـنـهـ يـقـومـ بـالـوـضـوـءـ لـلـصـلـاـةـ فـقـطـ اـمـامـ الـوـالـدـ لـكـ اـذـاـ 00:09:33

سـافـرـ وـالـدـيـ فـانـهـ لـاـ يـصـلـيـ وـلـاـ يـتـوـظـاـ مـاـ حـكـمـ بـقـائـيـ مـعـهـ جـوـابـ عـلـيـكـ اـنـ تـعـالـجـيـ الـاـمـرـ وـتـجـدـنـيـ فـيـ اـصـلـاـحـهـ عـلـىـ اـنـ يـهـدـيـ اللـهـ بـكـ هـذـاـ الرـجـلـ خـيـرـ لـكـ مـنـ اـمـورـ كـثـيـرـةـ 00:09:53

فـانـ كـنـتـ يـائـسـةـ مـنـ اـسـتـقـامـتـهـ وـصـلـاـحـهـ وـعـوـدـهـ اـلـىـ اـدـاءـ الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ فـفـرـاقـهـ خـيـرـ مـنـ الـبـقاءـ مـعـهـ لـانـ مـنـ لـاـ يـصـلـيـ لـاـ دـيـنـ لـهـ وـيـجـبـ عـلـىـ الـمـسـلـمـ اـنـ يـهـتـمـ بـاـمـرـ دـيـنـهـ قـبـلـ الـاـهـتـمـامـ بـاـمـوـرـ الـدـنـيـاـ اـمـاـ اـنـ رـجـوـتـيـ اـنـ يـرـجـعـ عـنـ غـيـرـهـ وـيـقـلـ 00:10:09

عـنـ اـسـتـمـرـارـهـ عـلـىـ تـرـكـ الـصـلـوـاتـ فـارـجـوـ اـنـ يـهـدـيـهـ اللـهـ عـلـىـ يـدـيـكـ فـتـفـلـحـيـ فـيـ حـصـلـ لـكـ الـفـلـاحـ وـلـهـذـاـ الرـجـلـ الـهـدـاـيـةـ عـلـىـ يـدـيـكـ وـبـالـلـهـ التـوـقـيـقـ اـهـ سـؤـالـهـاـ الثـانـيـ اوـ وـرـقـتـهـاـ الثـانـيـةـ تـقـولـ حـصـلـ فـصـامـ بـيـنـيـ وـبـيـنـ زـوـجيـ لـسـبـبـ بـسـيـطـ 00:10:32

آـهـ ذـلـكـ اـنـهـ مـنـعـيـ وـهـدـدـنـيـ بـالـطـلـاقـ اـنـ زـرـتـ بـعـضـ الـجـيـرـانـ وـفـعـلـاـ زـارـتـ بـعـضـ الـجـيـرـانـ تـقـولـ آـآـ فـيـ رـسـالـتـهـاـ فـمـاـ حـكـمـ هـذـاـ هـلـ عـلـىـ زـوـجيـ كـفـارـةـ يـمـينـ عـلـمـاـ بـأـنـيـ لـمـ عـلـمـاـ بـأـنـيـ لـمـ اـزـرـ هـؤـلـاءـ الـجـيـرـانـ الـاـ بـعـدـ 00:10:52

اـهـ تـقـولـ الـاـ بـعـدـ الـظـهـرـ مـاـ نـطـقـ بـالـتـهـيـدـ اوـ مـنـ هـذـاـ القـبـيلـ الـجـوـابـ اـنـ كـانـ هـدـدـكـ بـاـنـهـ اـنـ زـرـتـهـمـ سـوـفـ يـطـلـقـكـ فـلـاـ يـلـزـمـ عـلـيـهـ كـفـارـةـ وـلـاـ شـيـءـ عـلـيـهـ اـنـ اـرـادـ اـنـ يـنـفـذـ مـاـ تـوـعـدـ بـهـ فـهـذـاـ اـمـرـ رـاجـعـ لـهـ وـاـنـ 00:11:14

اـرـادـ اـنـ يـتـرـاجـعـ عـمـاـ تـوـعـدـ بـهـ فـكـذـلـكـ الـاـمـرـ لـاـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ شـيـءـ اـمـاـ اـنـ كـانـ مـنـعـكـ وـقـالـ اـنـ ذـهـبـتـ فـانـتـ طـالـقـ اوـ نـحـوـ ذـلـكـ فـهـذـاـ وـضـعـ اـخـرـ يـحـتـاجـ اـلـىـ كـفـارـةـ اـمـاـ كـوـنـهـ فـقـطـ يـتـوـعـدـ 00:11:38

تـهـدـدـ بـاـنـهـ سـوـفـ يـجـازـيـكـ بـالـطـلـاقـ اـنـ فـعـلـتـيـ فـهـذـاـ يـرـجـعـ لـهـ اـنـ شـاءـ جـازـاـكـيـ بـالـطـلـاقـ وـاـنـ شـاءـ تـرـاجـعـاـ وـلـاـ شـيـءـ عـلـيـهـ اـهـ هـذـهـ فـتـةـ اـيـظـاـ مـنـ جـدـةـ رـمـزـ لـاـسـمـهـاـ بـالـمـرـسـلـةـ فـاـ مـيـمـ طـاءـ مـنـ جـدـةـ تـقـولـ اـنـ فـتـةـ فـيـ التـاسـعـةـ عـشـرـةـ مـنـ عـمـرـيـ طـبـعـاـ 00:11:54

تـدـخـلـ فـيـ هـذـاـ تـقـولـ وـالـدـيـ آـآـ لـاـ يـؤـدـيـ الـصـلـاـةـ اـهـ الـاـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ ظـهـرـاـ عـلـمـاـ بـاـنـ وـالـدـيـ يـبـلـغـ التـالـيـةـ وـالـخـمـسـيـنـ مـنـ عـمـرـهـ فـمـاـ حـكـمـ ذـلـكـ مـنـهـ وـفـقـمـ اللـهـ الـجـوـابـ اـنـ هـذـاـ اـمـرـ عـظـيـمـ 00:12:13

وـجـرـمـ كـبـيرـ وـهـوـ قـبـيـحـ بـالـشـابـ الـذـيـ بـلـغـ الـحـلـمـ فـكـيـفـ بـالـشـيـخـ الـذـيـ هـوـ فـيـ عـشـرـ الـسـتـيـنـ وـالـذـيـ عـلـيـكـ اـنـ تـحـاـولـيـ جـادـهـ جـاهـدـهـ بـنـصـحـهـ وـاسـتـعـطـافـهـ لـاـنـ يـقـومـ بـادـاءـ الـصـلـاـةـ وـهـوـ مـاـ دـامـ اـنـهـ يـصـلـيـ الـجـمـعـةـ فـعـنـدـهـ اـنـ شـاءـ اللـهـ بـقـيـةـ مـنـ رـغـبـةـ بـالـخـيـرـ 00:12:33

بـحـثـ فـيـهـ وـاحـرـصـيـ وـعـشـيـرـيـ عـلـيـهـ وـاـذـكـرـيـ لـهـ حـالـاتـ الـاـخـرـيـنـ وـاـذـكـرـيـ وـفـيـاتـ مـنـ يـتـوـفـونـ وـمـاـذـاـ يـسـتـلـقـونـ فـيـ قـبـورـهـمـ مـنـ اـهـوـالـ وـنـكـالـ وـلـاـ شـكـ اـنـ التـسـاهـلـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـتـأـخـيرـهـاـ عـنـ وـقـتـهـاـ مـنـ اـعـظـمـ الـجـرـائـمـ يـقـولـ اللـهـ سـبـحـانـهـ فـيـ كـتـابـهـ الـكـرـيمـ فـوـيـلـلـمـصـلـيـنـ الـذـيـنـ هـمـ عـنـ صـلـاتـهـمـ سـاـهـوـنـ 00:13:05

فـاـشـتـرـهـاـ اـهـلـ الـعـلـمـ بـاـنـهـمـ الـذـيـنـ يـؤـخـرـونـهـاـ عـنـ الـوـقـتـ فـكـيـفـ بـمـنـ يـتـرـكـهـاـ؟ـ يـقـولـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ فـاتـتـهـ صـلـاـةـ الـعـصـرـ فـقـدـ فـكـأـنـماـ وـتـرـ اـهـلـهـ وـمـالـهـ وـيـقـولـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـاـخـرـ مـنـ تـرـكـ صـلـاـةـ الـعـصـرـ فـقـدـ حـبـطـ عـمـلـهـ 00:13:30

يـعـنـيـ مـنـ الـاـخـيـرـ مـنـ تـعـمـدـ تـرـكـ صـلـاـةـ الـعـصـرـ جـمـيـعـ مـاـ كـانـ يـعـمـلـهـ فـيـ السـابـقـ يـذـهـبـ لـاـ قـيـمـةـ لـهـ وـاـمـاـ مـنـ فـاتـتـهـ فـوـاتـاـ تـغـافـلـ عـنـهـ حـتـىـ فـاتـتـ وـلـمـ يـقـصـدـ تـرـكـهـاـ فـهـذـاـ خـسـرـ خـسـارـةـ عـظـيـمـةـ تـشـابـهـ مـنـ خـسـرـ اـهـلـهـ وـمـالـهـ 00:13:50

نـسـأـلـ اللـهـ اـنـ يـهـدـيـ ضـالـ الـمـسـلـمـيـنـ وـاـنـ يـتـوـبـ عـلـىـ مـنـ تـابـ وـيـبـصـرـ عـبـادـهـ الـمـؤـمـنـيـنـ بـطـرـيـقـ الـهـدـىـ اـنـ جـوـادـ كـرـيمـ اـهـ هـذـهـ الرـسـالـةـ اـشـتـرـكـ فـيـهاـ اـبـوـ مـحـمـدـ مـصـطـفـيـ وـاـبـوـ ثـامـرـ عـجـيلـ وـاـبـوـ حـمـدـ عـجـيلـ وـنـرـجـوـ مـنـهـمـ اـنـ يـحـسـنـواـ الـخـطـ فـيـ الـمـرـاتـ الـقـادـمـةـ يـقـولـونـ فـيـ هـذـهـ الرـسـالـةـ آـآـ 00:14:09

صـلـيـتـ وـلـاـ اـدـرـيـ اـنـاـ عـلـىـ نـجـاسـةـ وـصـلـيـتـ وـلـاـ اـدـرـيـ وـلـكـ اـهـ هـلـ اـهـ اـعـيـدـ الـصـلـاـةـ اـمـ لـاـ اـذـاـ كـنـتـ لـمـ اـتـأـكـدـ الـجـوـابـ اـنـ الـاـنـسـانـ اـذـاـ كـانـ لـمـ يـتـأـكـدـ هـلـ عـلـيـهـ نـجـاسـةـ اوـ لـاـ؟ـ وـلـاـ اـدـرـيـ مـاـذـاـ يـقـصـدـ بـالـنـجـاسـةـ هـلـ عـلـيـهـ جـنـوبـ؟ـ هـلـ هـوـ جـنـوبـ 00:14:30

اـمـ اـنـ فـيـ ثـوـبـهـ نـجـاسـةـ لـكـ اـنـاـذـهـ كـانـ يـشـكـ هـلـ عـلـيـهـ جـنـابـةـ اوـ لـاـ؟ـ فـاـلـاـصـلـ اـمـ لـاـ جـنـابـةـ اـمـاـ اـنـ كـانـ مـتـيـقـنـاـ جـنـابـةـ وـشـكـهاـ اـغـتـسـلـ اوـ لـاـ

فالاصل انه لم يغتسل فإذا كان هذا الاخير هو المقصود وانه شك - [00:14:50](#)

هل اغتسل من جنابته او انه لا يزال جنبا فان عليه ان يغتسل وان يعيid الصلوات التي صلاتها حال الشك اما ان كان يشك فهل علقت بجسده نجاسة او لا؟ فصلواته صلت مضت صحيحة ينبغي له ان يغتسل حتى يزول هذا الشك الذي عنده وبالله التوفيق -

[00:15:09](#)

آآ ايضا يقولون آآ انسان مسلم يعبد الله حق العبادة ويقيم جميع الفرائض معتمدا على كتب السنة المطهرة. ولا يعتنق اي مذهب من من المذاهب آآ المعروفة ما حكم عمله هذا - [00:15:28](#)

الجواب ان الله سبحانه وتعالى انما تعبدنا بما انزله في كتابه او بلفنا عنه رسوله محمد صلى الله عليه وسلم فان شهادة ان لا اله الا الله هو الا نعبد الا اياته جل وعلا. والا نتحاكم الا الى شرعيه. وشهاده ان مهوما - [00:15:43](#)

طول الله الا نعبد الله الا بما شرع. محمد صلى الله عليه وسلم فنحن انما نتعبد باتباع ما جاء في كتاب الله او عن سنة رسوله. لسنا ملزمين بان نعتنق مذهبها من المذاهب. فالانسان الذي يقيم الصلوات الخمس في اوقاتها ويؤديها كاملة غير منقوصة - [00:16:03](#)

رمضان اذا اتي و يؤدي زكاة ما له اذا كان لديه مال. و حج في عمره ولو مرة واحدة. وهو يتتجنب المحرمات يتتجنب المحرمات والخبايث ويعمل حسنات فهذا ان شاء الله من المؤمنين الطيبين ولا يلزم الانسان ان يكون حنبليا او شافعيا او حنفيا او مالكيا وبالله التوفيق. اه ايضا يقولون - [00:16:23](#)

ان تبقى او كم عدت عدة المرأة التي فارقها زوجها ولم يرضي ان يطلقها وقد تبرأ منها فهل هو عام واحد او تبقى وتبقى مطلقة ام غير ذلك؟ افیدونا جزاكم الله عنا خيرا - [00:16:44](#)

لا ادري ماقصد معنى فارقها زوجها. ان كان القصد انه فارقها بالوفاة فعدتها اربعة اشهر وعشرين يوما وان كان فارقها اي هجرها وتركها ولم يرضي طلاقها فهذا امر اخر يحتاج الى مراجعة القاضي فان كان في بلد - [00:16:58](#)

ان تتحاكموا الى الشرع يقيموا الدعوة الى لدى القاضي على هذا الشخص تقيمه المرأة حتى يلزمها بالطلاق او يفسخها القاضي اما مفارقة الرجل لزوجته واعراضه عنها دون ان يطلقها ودون ان يصدر الزام من يملك الالزام بالطلاق فلا يعد هذا طلاقا - [00:17:18](#) الله التوفيق احسنتم اثابكم الله. ايها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقاءنا هذا الذي عرضنا فيه رسائل السادة الاخ عبدالله عبدالغفور من محافظة الانبار بالعراق والمستمع محمد احمد عسکر الثوعي من شروة وسائل لم يذكر اسمه والمرسلة عين يا لام حاء من جدة والمرسلة قاف نون طاء من جدة - [00:17:41](#)

ابو محمد مصطفى وابو ثامر عجيل واحمد عجيل في رسالة واحدة. آآ عرضنا هذه الاسئلة واستفسارات على الشيخ صالح بن محمد الحيدان عضو هيئة كبار العلماء عضو المجلس الاعلى للقضاء. شكرنا لكم ايها الاخوة وشكرا للشيخ صالح والى ان نلتقي بحضراتكم.

نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:18:03](#)